

قرار رئيس الجامعة
رقم (٧٦) لعام ٢٠١٣
الصادر بتاريخ ٢٨/١١/٢٠١٣

- بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء الجامعة .
 - وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٢ بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٣١ الخاص بإنشاء كليات العلاج الطبيعي - الفنون والتصميم - الإعلام وفنون الاتصال - العلوم الطبية المساعدة .
 - وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ الخاص بالجامعات الخاصة والأهلية .
 - وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٢ لسنة ٢٠١٠ باللائحة التنفيذية لقانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ .
 - وعلى قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ .
 - وعلى الجزء الثاني من اللائحة الداخلية لجامعة فاروس .
 - وعلى القرار الصادر بمجلس الجامعة بتاريخ ٢٧/١١/٢٠١٣ .
- رئيس الجامعة**

قرر

مادة (١):

تعديل المادة (٢٤) من الجزء الثاني من اللائحة الداخلية لجامعة فاروس لتصبح كالتالي:

يمنح المتخرج من جميع كليات الجامعة مرتبة الشرف إذا حقق الشروط الآتية:

- ١- متوسط نقاط التقدير التراكمي CGPA للتخرج لا يقل عن ٣,٤ .
- ٢- النسبة المئوية للمجموع التراكمي للتخرج لا يقل عن ٨٥٪ .
- ٣- ألا يكون حاصله على أي من تقديرات الرسوب (BL أو F أو NE أو DN) .
- ٤- أن يستكمل متطلبات التخرج في حدود العدد المحدد من الفصول الدراسية والموضح بالخطة الدراسية للكلية (وذلك باستثناء الفصول الدراسية الصيفية وفصول وقف القيد والغياب بعدن) .
- ٥- أن يكون قد قام بدراسة ما لا يقل عن ٤٠٪ من الساعات المعتمدة للبرنامج الدراسي لكليته أثناء فترة التحاقه بجامعة فاروس .

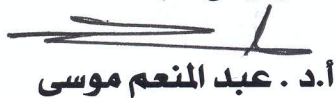
مادة (٢):

على جميع إدارات وكليات الجامعة تنفيذ هذا القرار .

مادة (٣):

يطبق هذا القرار على جميع الشهادات الصادرة من الجامعة ابتداء من تاريخ صدوره .

رئيس الجامعة


أ.د . عبد المنعم موسى